دار المنظومة
DAR ALMANDUMAH
الرواد في قواعد المعلومات العربية

العنوان:	نقد قضايا في مباحث التفسير وعلوم القرآن (تفسير القرآن الكريم بين الأثر والرأي) : دراسة في إشكالية المفهوم والمنهج
المصدر:	مجلة الإبصار
الناشر:	جمعية إبصار للتربية والثقافة والبحث العلمي
المؤلف الرئيسي:	بوعصاب، سعيد
المجلد/العدد:	ع1
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2013
الشهر:	فبراير
الصفحات:	52 - 58
رقم MD:	800617
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
قواعد المعلومات:	EduSearch
مواضيع:	القرآن الكريم
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/800617

© 2021 دار المنظومة. جميع الحقوق محفوظة.
هذه المادة متاحة بناء على الإتفاق الموقع مع أصحاب حقوق النشر، علما أن جميع حقوق النشر محفوظة. يمكنك تحميل أو طباعة هذه المادة للاستخدام الشخصي فقط، ويمنع النسخ أو التحويل أو النشر عبر أي وسيلة (مثل مواقع الانترنت أو البريد الالكتروني) دون تصريح خطي من أصحاب حقوق النشر أو دار المنظومة.

نقد قضايا في مباحث التفسير وعلوم القرآن
1ـ تفسير القرآن الكريم بين الأثر والرأي
دراسة في إشكالية المفهوم والمنهج

د. سعيد بوعصاب
باحث في الدراسات القرآنية

تمهيد:

إن من يتعامل مع مادة «علوم القرآن الكريم» بحثا ومدارسة وتدريسا وتنقيبا، يقف على الكثير من القضايا والمسائل الشائكة، المندرجة ضمن هذه المادة، والتي تحتاج إلى تحرير القول فيها، وتخليصها من الأقوال الموروثة التي لا تستند إلى أدلة علمية وواقعية،وإنما هي مجرد أقوال ورثها الخالف عن السالف، من غير تبصر وإحاطة بما خفى في مضامينها، ودراسة استقرائية لمآلاتها، وما ترتب عليها من آثار في ميدان الدراسات القرآنية، بل إن بعض تلك الأقوال ساهمت بطريقة أو بأخرى في فتح الباب أمام موجة من الانتقادات الحادة، التي وجهت إلى هذا المجال من قبل فئة ترصد كل خائنة قلم، أو فلتة كاتب؟

وإن من القضايا المنهجية في علوم القرآن والتي ما زالت تحتاج إلى إعادة القول فيها «مسألة التفسير بين الأثر والرأي»، حيث اعتاد جل المتكلمين في هذا المجال على ذكر منهج المفسرين العام، والذي لا يخرج عن التفسير بالاعتماد على الأثر أو الرأي، بيد أن هاهنا إشكالات منهجية ومفهومية تتعلق بهذه الاصطلاحات، ومصاديقها،وتطرح علينا في هذا السياق عدة أسئلة يمكن أن نصوغها على النحو الآتي :

ما هو المقصود بالتفسير بالأثر؟

وما الذي يدخل تحت هذا المسمى حقيقة وواقعا؟

وما هي حدود الارتباط والتلاقي بين العناصر المكونة لهذا التعريف؟

ثم ما هو المراد بالتفسير بالرأي، وما وجه تخليص هذا المصطلح من إشكالية الخلاف الوارد في هذا السياق؟

وما هي أنواع التفسير التي تدخل تحت هذا المفهوم؟

وأين تكمن أوجه التلاقي بين الأثر والرأي؟

إن هذه الأسئلة تشكل -في نظري- المعالم العامة والكبرى لهذه الإشكالية، وسوف نرى من خلال الدراسة التطبيقية أهمية هذه الدراسة، ومدى إجابتها على هذه الأسئلة التي تطرحها هذه المقدمة، وليس القصد المتغيى هو التشكيك في مناهج السابقين، أو لمز اللاحقين، وإنما هي محاولة في ضبط منهج الفهم،للتوصل إلى صحيح النتائج، فأرجو الله تعالى أن تساهم هذه الدراسة في حل هذه الإشكالات، والإجابة على هذه الأسئلة.

1ـ تحديد المفاهيم : الأثر - الرأي

جاء في الصحاح لأبي نصر الجوهري : الأثر مصدر قولك : أثرت الحديث إذا ذكرته عن غيرك، ومنه قيل : حديث مأثور، أي ينقله خلف عن سلف، قال الأعشى :

إن الذي فيه تماريتما بين للسامع والآثر

وفي حديث النبي صلى الله عليه وسلم أنه سمع عمر رضي الله عنه يحلف بأبيه فنهاه عن ذلك، قال عمر : فما حلفت به ذاكرا وآثرا، أي مخبرا عن غيري أنه حلف به(1).

وفي لسان العرب لابن منظور الإفريقي، والأثر مصدر قولك: أثرت الحديث آثره إذا ذكرته عن غيرك، وأثر الحديث عن القوم، يأثُره، بضم الثاء، ويأثِره بكسر الثاء، أثْراً بسكون الثاء،

وأثارة، وأثرهم بإسكان الثاء وفتح الراء، أنبأهم بما سبقوا فيه من الأثر، وقيل : حدث به عنهم في آثارهم، وحديث مأثور، أي يخبر الناس به بعضهم بعضا، أي ينقله خلف عن سلف، يقال منه أثرت الحديث فهو مأثور(2).

يتبين لنا إذا من خلال هذين النصين المنقولين عن هذين الإمامين الجليلين أن من معاني الأثر، رواية الخالف عن السالف، فهو نقل يقوم به سامع ليبلغه غيره.

وعند أهل الحديث يفرق البعض بين الخبر المرفوع والموقوف، فيرون أن الحديث إذا أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم فهو «مرفوع»، وإن أضيف إلى الصحابي فهو «أثر»، فالأثر عندهم خاص بالموقوف، بيد أن المعتمد عند غالب أهل الحديث، أن لا فرق بين المرفوع والموقوف، فالكل عندهم يندرج تحت مسمى «الأثر» يقول الإمام النووي رحمه الله: وأهل الحديث يطلقون الأثر على المرفوع والموقوف(3). ويزكي كلام الإمام النووي استعمال المحدثين لهذا اللفظ بهذا المعنى الذي ذكره، فالحافظ العراقي أطلق على نفسه لقب «الأثري» بمعنى المحدث، حيث قال في أول ألفيته :

يـقول راجـي ربـه الـمقتدر
عبد الرحيم بن الحسين الأثري.(4)

كما أن الحافظ بن حجر العسقلاني سمى كتابه في المصطلح «نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر» وعليه فإن الأثر في استعمال أهل الحديث يعني مطلق الخبر الذي أثر عن النبي صلى الله عليه وسلم أو أثر عن الصحابة أو التابعين، فهو من هذه الوجهة يشارك أهل اللسان ولا يختلف معهم في هذا الإطلاق، وإن كان الاستعمال اللغوي لمفهوم الأثر يتسع في الدلالة على ما هو عليه الأمر في اصطلاح أهل الحديث.

- **«الرأي» :**

إذا كان التفسير بالأثر يعني التفسير بالنقل فإن الرأي معناه «العقل»، أو المعقول في مقابل المنقول، وعليه فالرأي هاهنا يعني الاجتهاد، والاستنباط وإعمال الفكر في استخراج المعاني من كتاب الله تعالى، ولست هنا مع من يخصصون صفحات لمناقشة الخلاف في حكم جواز التفسير بالرأي أو عدم جوازه، فإذا كنا نقصد بالرأي الاجتهاد وفق شروطه المعروفة، فلا داعي لإثارة القول في هذه المسألة، إذ لا يعقل أبدا الاقتصار في تفسير القرآن على المنقول، إذ لو كان الأمر كذلك لعدت مصادر التفسير على أصابع اليد الواحدة، قال الإمام أبو عبد الله القرطبي : وقال بعض العلماء : إن التفسير موقوف على السماع، لقوله تعالى {فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول} [النساء 59] وهذا فاسد، لأن النهي عن تفسير القرآن لا يخلو إما أن يكون المراد به الاقتصار على النقل والمسموع، وترك الاستنباط، أو المراد به أمرا آخر، وباطل أن يكون المراد به ألا يتكلم أحد في القرآن إلا بما سمعه، فإن الصحابة رضي الله عنهم قد قرؤوا القرآن واختلفوا فيه، واختلفوا في تفسيره على وجوه، وليس كل ما قالوه سمعوه من النبي صلى الله عليه وسلم، فإن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لابن عباس وقال : اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل، فإن كان التأويل مسموعا كالتنزيل فما فائدة تخصيصه بذلك، وهذا بين لا إشكال فيه(5).

فإذا كنا نقصد بالرأي الاجتهاد وفق شروطه المعروفة، فلا داعي لإثارة القول في هذه المسألة، إذ لا يعقل أبدا الاقتصار في تفسير القرآن على المنقول، إذ لو كان الأمر كذلك لعدت مصادر التفسير على أصابع اليد الواحدة.

إن غياب تحرير مفهوم الرأي هنا وإدخال فيه ما لا ينبغي إدخاله أفضى بالباحثين في هذا الموضوع إلى القول بوجود تعارض بين الأثر والرأي، يقول الشيخ محمد عبد العظيم الرزرقاني رحمه الله : ينبغي أن يعلم أن التفسير بالرأي المذموم ليس مرادا هنا، لأنه ساقط من أول الأمر، فلا يقوى على معارضة المأثور، ثم ينبغي أن يعلم أن التعارض بين التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي المحمود معناه التنافي بينهما، بأن يدل أحدهما على إثبات والآخر على نفي، كأن كلا من المتنافيين وقف في عرض الطريق فمنع الآخر من السير فيه(6)، ثم ساق المؤلف رحمه الله كلاما في منهج العمل في حالة وقوع التعارض بينهما، وهذا أمر ينقضي منه العجب، إذ كيف يتصور وقوع التعارض بين النقل الصحيح والرأي الصريح، فهما منهجان يتكاملان ولا يتعارضان، ولا يمكن أن يقع بينهما خلاف معتبر يضطرنا لتأصيل منهج العمل في حالة الاختلاف والتباين، ولعل غياب هذا التعارض الحقيقي من كان السبب وراء الاقتصار على التقسيم النظري التجريدي للموضوع من غير أن يقع المؤلف ولو على مثال واحد، وذلك لأنه لن يلفي له أثرا في الواقع.

وأما الرأي المذموم فهو غير داخل في هذه المسألة بتاتا، والذي يقطع دابر القول في هذه المسألة وجود أقوال للصحابة

والسلف عموما في تفسير آيات بمحض اجتهادهم وآرائهم، وأما ما يروونه من الآثار المرهبة من التفسير بالرأي فإنها لا تخلو من حالتين :

الحالة الأولى : تطرق الضعف إلى تلك الروايات الواردة في هذا الموضوع، والتي يبدو أن السبب في جمعها وإيرادها في هذا الباب هو تمثل ذلك الصراع التاريخي والوهمي بين العقل والنقل.

والحالة الثانية : هو عدم ملاحظة الفرق بين الاصطلاحات، فالتفسير بالرأي المقابل للتفسير بالأثر معناه تفسير بالاجتهاد، ولربما تواردت كلمة الرأي في سياقات مختلفة بمعنى الهوى والتشهي، بيد أن استعمالها في سياق زمني أو موضوعي ما لا ينفي الحقيقة الأصلية الواضحة والمتمثلة في منهج سليم صحيح في التفسير قائم على الجمع بين العقل والنقل،

قال الإمام الزركشي في البرهان : والحق أن علم التفسير منه ما يتوقف على النقل كسبب النزول، والنسخ، وتعيين المبهم، وتبيين المجمل، ومنه ما لا يتوقف، ويكفي في تحصيله التفقه على الوجه المعتبر (7).

وأعتقد أن هذا المنهج الجامع كان أساسه في عهد النبوة، ولا يزال ساريا إلى زمننا هذا.

2ـ التفسير بالمأثور تحرير للمفهوم وبيان للمضمون:

الشائع عند كثير من المعاصرين ممن كتب في التفسير وعلوم القرآن أن التفسير بالمأثور هو «ما جاء في القرآن أو السنة أو كلام الصحابة بيانا لمراد الله تعالى من كتابه»،(8) ولا يبتعد صاحب كتاب التفسير والمفسرون الشيخ محمد حسين الذهبي كثيرا عن هذا التعريف حيث يقول : يشمل التفسير المأثور ما جاء في القرآن نفسه من البيان والتفصيل لبعض آياته، وما نقل عن الرسول صلى الله عليه وسلم، وما نقل عن الصحابة رضوان الله تعالى عليهم، وما نقل عن التابعين من كل ها هو بيان وتوضيح لمراد الله تعالى من نصوص كتابه الكريم (9). والملاحظ أن الدكتور الذهبي زاد تفسير التابعين في المأثور، معللا ذلك بقوله : وإنما أدرجنا في التفسير المأثور ما وري عن التابعين -وإن كان فيه خلاف- هل هو من قبيل المأثور أو من قبيل الرأي، لأننا وجدنا كتب التفسير المأثور كتفسير ابن جرير وغيره لم تقتصر على ما ذكر، مما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم وما روي عن الصحابة، بل ضمنت ذلك ما نقل عن التابعين في التفسير.(10)

وقد تأثر جل الباحثين في علوم القرآن بهذين المصدرين فاقتصروا في تعريف التفسير بالمأثور على هذا التعريف.(11)

3ـ مآل هذا التعريف.

لقد ترتب على هذا التعريف السائد مجموعة من النتائج العلمية والمنهجية كان لها آثارها الواضحة في العملية التفسيرية، ولا يخفى قيمة تلك النتائج المترتبة على منهج لما يخلو من الرد والمناقشة، وسوف أقتصر على ذكر أهم وأبرز هذه النتائج فمن ذلك :

أ- تقسيم مصادر التفسير إلى تفاسير بالأثر وأخرى بالرأي، وهو تقسيم غير دقيق بمرة، ذلك أننا إذا أخضعنا كثيرا من تلك المصادر التي تصنف على أنها مصادر بالأثر فلربما ألفينا منهج «الرأي هو الغالب عليها»، والعكس صحيح، فإن مصادر أخرى تفسيرية مما يوسم بالرأي قد نجد فيها نقولا عن كثير من الصحابة والتابعين، فخذ مثلا تفسير الإمام ابن جرير الطبري، فما من متحدث في الموضوع إلا ويصنف هذا الكتاب ضمن التفاسير بالمأثور الخالصة، بل إنه ليعد من أمهات مصادر التفسير بالمأثور، ومع تسليمنا بوجود الأثر في هذا الكتاب، إلا أننا نجد في الواقع قسطا كبيرا من المعاني التفسيرية مصدرها هو الرأي والاجتهاد، سواء كان ذلك صادرا عن السلف من الصحابة والتابعين، أو كان ذلك رأيا للمفسر نفسه، فكثيرا ما تجد الطبري يرجح بين الأقوال المختلفة في التفسير بناء على مرجحات مختلفة قد تعود إلى اللغة، أو السياق، أو غير ذلك مما يدخل حتما في قسم الرأي والاجتهاد الخالص،قال الشيخ محمد الطاهر بن عاشور في هذا الصدد : وقد التزم الطبري في تفسيره أن يقتصر على ما هو مروي عن الصحابة والتابعين، لكنه لا يلبث في كل آية أن يتخطى ذلك إلى اختياره منها، وترجيح بعضها على بعض، بشواهد من كلام العرب، وحسبه بذلك تجاوزا لما حدده من الاقتصار على التفسير بالمأثور، وذلك طريق ليس بنهج، وقد سبقه إليه بقي بن مخلد ولم نقف على تفسيره، وشاكل الطبري فيه معاصروه كمثل ابن حاتم وابن مردويه والحاكم، فلله در الذين لم يحبسوا أنفسهم في تفسير القرآن على ما هو مأثور مثل الفراء وأبي عبيدة من الأولين، والزجاج والرماني ممن بعدهم، ثم الذين سلكوا طريقهم مثل الزمخشري وابن عطية هـ(12).

ومعلوم أن لا ملامة هنا على الإمام الطبري فهو لم يسم تفسيره «مأثورا» وإن صرح في بيان منهجه اقتصاره على الروايات المأثورة، فإن منهجه الاجتهادي منصب في الأساس في الموازنة والمقارنة بين المرويات لاختيار أرجحها وأقربها إلى ما يراه صوابا، فمن الدقة في الوصف المنهجي وسم الكتاب «بالجامع بين الأثر والرأي»، وذلك حتى تتضح النتائج المترتبة

على هذا التقسيم.

كما لا ينبغي أن يفهم من كلام ابن عاشور تنزيل اللوم على من اقتصر على الأثر، اللهم إن قصد صانع ذلك حرمة تعاطي التفسير بمنهج الرأي، وإلا فسلوك أحد المنهجين أمر حسن ومقبول، إذ كل منهما يساعد الآخر من حيث جمع مختلف الأقوال المعتبرة في فهم كتاب الله تعالى وتقريب معانيه للناس، كما أننا لا نساير الشيخ في كلامه بإطلاق، فإن بعض المفسرين ممن ذكر عليه مؤاخذات وانتقادات جاءته من قبل رأيه.

ب- قول البعض بوجوب تقديم الأثر على الرأي بإطلاق، يقول الأستاذ مناع القطان في كتابه «مباحث في علوم القرآن»: التفسير بالمأثور هو الذي يجب اتباعه، والأخذ به لأنه طريق المعرفة الصحيحة، وهو آمن سبيل للحفظ من الزلل(13)، والزيغ في كتاب الله، يقول الأستاذ الكريم هذا، وقبل هذا القول يفسر التفسير المأثور بأنه تفسير القرآن بالقرآن أو بالسنة لأنها جاءت مبينة لكتاب الله، أو بما روي عن الصحابة، لأنهم أعلم الناس بكتاب الله، أو بما قاله كبار التابعين، لأنهم تلقوا ذلك غالبا عن الصحابة، وهذا القول مع سلامته في الجملة، فإنه يحتاج إلى تحرير دقيق لمفهوم الأثر، وإلا لو أخذنا به على إطلاقه، فستكون نتائجه في غاية الخطورة، ذلك أننا سنجد رأيا في مقابل رأي، ولكنا سنقدم رأيا نعده أثرا وليس الأمر كذلك، ولربما كان الرأي المواجه لما اعتبر أثرا أقوى في الدلالة، وأدل على المقصود والمطلوب، وإلا فما تفسيرنا لبعض المذاهب المنحرفة في التفسير والتي تحمل بعض الآيات على بعض في تأويل غير صحيح نصرة لمذهبها وتأييدا لرأيها؟!

فالحكم «بالوجوب» لا يسري إلا على نوعين من التفسير بالمأثور، ما صح سنده إلى النبي صلى الله عليه وسلم، أو ما أجمع عليه الصحابة من أمور التفسير، وما عدا هذين النوعين فالأمر في ذلك يحتاج إلى تحليل دقيق، وسبر عميق.

4- مناقشة لعناصر التفسير بالمأثور

يرى شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن أحسن الطرق المسلوكة في التفسير أن يفسر القرآن أولا بالقرآن نفسه، ذلك أن القرآن هو نفسه يقوم بمهمة الشرح والبيان، فإن ما أجمل في مكان فقد يفسر في مكان آخر، وما أبهم في موضع فقد يتم التصريح به في موضع آخر وهكذا.. (14).

إن ابن تيمية رحمه الله يؤصل هاهنا منهجا للتفسير، فهو يتحدث عن أحسن الطرق في التفسير من وجهة نظره، حيث رأى أن أحسن الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، ثم بالسنة، ثم بأقوال الصحابة، ثم بأقوال التابعين، غير أنه لم يسم هذه الطريقة تفسيرا بالمأثور، وإنما هو اصطلاح أحدثه من جاء بعده.

فلنا أن نتساءل بعد هذه التوطئة ونطرح الأسئلة الآتية :

1- هل يمكن أن يندرج تفسير القرآن بالقرآن تحت مسمى التفسير المأثور؟ وما قيمة المعاني التي يتوصل إليها عبر هذا المنهج؟

إن أسمى درجة في التفسير هي تلك التي فسر النبي الكريم بها القرآن بالقرآن، حيث إن هذا المنهج يجمع عناصر التفوق والسمو من نواح ثلاثة، من ناحية النص المفسّر، (بالفتح) والنص المفسِّر(بالكسر)، والقائم بعملية التفسير، وهو هنا المعصوم صلى الله عليه وسلم، وهذا منهج جد دقيق..

أما فيما يتعلق بالسؤال الأول، فتعود الإجابة عنه إلى تحديد مفهوم «الأثر والمأثور»، فقد سبق أن بينا أن الأثر في استعمال أهل اللسان يعني ما ينقله الناقل أو يرويه الخالف عن السالف، وأن معناه في اصطلاح أهل الحديث: ما كان من قبيل المرفوع أو الموقوف أو المقطوع، ولا غرو أن هذا المعنى لا يستقيم إذا أطلقناه على تفسير القرآن بالقرآن، ذلك أن هذا النوع من التفسير لا يعول فيه المفسر على النقل، وإنما يرجع إلى القرآن ذاته، ليستخرج منه وجه الدلالة من الآية التي يريد شرحها، فإن المتأمل في هذه العملية التفسيرية يلحظ أن هنالك طرفا ثالثا بين النص المفسِّر، والنص المفسَّر، وأن ذلك الطرف الثالث هو من يقوم بمجهود عقلي قائم على مراعاة ضوابط معينة، تسعفه في حمل نص على آخر، فليس الإشكال هاهنا في النصين المفسِّر، والمفسَّر، وإنما الإشكال في اجتهاد الواسطة، الذي يندرج ضمن عمل اجتهادي صرف خارج عن دائرة النقل عن المعصوم في غير التفسير النبوي، ومن ثم فقد نازع البعض في هذا الإطلاق، ورأى أن إطلاق لفظ المأثور على هذا النوع من التفسير لا يصح، يقول الدكتور عدنان زرزور في هذا السياق : أما تفسير القرآن بالقرآن فهو من أولى خطوات المنهج السليم في تفسير القرآن.. وإن كانت تسميته تفسيرا بالمأثور فيها نظر. (15)

أما الدكتور مساعد بن سليمان الطيار، فيقول : إن المعروف من لفظة «مأثور» ما أثر عن السابقين، وتحديد زمن معين

إنما هو اصطلاح، وإذا كان ذلك كذلك فكيف يكون تفسير القرآن بالقرآن مأثورا وأنت ترى الله يمن عليك بتفسير آية بآية فعن من أثرته؟

عن من أثر ابن كثير تفسيراته القرآنية للقرآن؟ وكذا محمد بن الأمين الشنقيطي في كتابه : «أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن» وإذا كان ذلك واضحا لك فكيف يكون اجتهاد المتأخرين المعاصرين وأهل البدع الذين يحملون بعض الآي على بعض ويفسرونها بها كيف يدخل كل هذا في المأثور عن الصحابة والتابعين؟(16)

لا يسترب أحد في واقعية هذه الأسئلة التي طرحها هذا الباحث الكريم، فإننا إذا رجعنا إلى المنهج الذي يسلكه المفسر في عين هذه القضية لألفيناه يقوم بحمل آية على أخرى الجامع بينهما وحدة الموضوع، أو تشابه في الألفاظ، أو نحو ذلك من أنواع الروابط والعلائق، ومع هذا فإننا لا نستطيع أن ننفي صفة المأثور بالمرة عن هذا النوع من التفسير، بل الأمر في نظري يحتاج إلى تفصيل دقيق، خلاصته على النحو الآتي :

1ـ إن إطلاق لفظ المأثور بالمعنى الذي عرف استعماله عند أهل اللسان والحديث على هذا النوع من التفسير لا يصح، إلا على نحو من التمحل والتنطع،ويمكن قبوله واستساغته باعتباره اصطلاحا خاصا بأهل التفسير، وحينئذ فلا إشكال البتة، ومن حق أهل التفسير أن يكون لهم اصطلاح خاص بهم، ولكن يشترط دوران هذا الاصطلاح بين أهل هذا الفن خاصة، ولا يتجاوز به إلى غيرهم.

2ـ إن تفسير القرآن بالقرآن ليس بالضرورة أن يكون دائما من اجتهاد المفسر نفسه، فقد يكون النبي صلى الله عليه وسلم هو من يفسر القرآن بالقرآن، وذلك حتى يصحح المعنى للصحابة الكرام، ثم هو بذلك يؤسس لهم ولمن بعدهم منهجا في التفسير والبيان، عليهم أن يسلكوه من بعده، وأن يقتدوا به، ويحذوا حذوه، ويقتفوا أثره، ومثال ذلك حديث «ظلم النفس»، ففي حديث ابن مسعود لما نزلت آية (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولائك لهم الامن وهم مهتدون) [الأنعام 82] قال الصحابة الكرام: يا رسول الله وأينا لم يظلم نفسه؟ فقال ليس الظلم بالذي تعنون، إنما الظلم الشرك، أو ما قرأتم قول العبد الصالح {يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم} (17) لقمان 13.

فإذا كان النبي صلى الله عليه وسلم هو من فسر القرآن بالقرآن فإن المفسر هاهنا ناقل، أما إذا كان المفسر هو الذي يجتهد في حمل آية على أخرى سعيا منه لطلب المعنى، فإن هذا الحمل ولا شك يدخل في باب الرأي والاجتهاد، وبناء عليه، فقد يوفق المفسر في حمل نص على آخر، وقد لا يوفق، وذلك راجع بالضرورة إلى ما يتمتع به المفسر من دقة الملاحظة، والقدرة على الجمع بين العناصر المختلفة، ثم تركيب وجمع المعاني المتفرقة، وصياغتها ضمن قالب واحد يكتمل به المعنى، ويتم به المراد، «فليس هذا عملا آليا لا يقوم على شيء من النظر، وإنما هو عمل يقوم على كثير من التدبر والتعقل، إذ ليس حمل المجمل على المبين، أو المطلق على المقيد، أو العام على الخاص، أو إحدى القراءتين على الأخرى بالأمر الهين الذي يدخل تحت مقدور كل إنسان، وإنما هو أمر يعرفه أهل العلم والنظر خاصة»(18)، ولعل أول من ألهم هذه المكانة، وبوئ هذه المنزلة هو رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولذا يمكننا أن نقول: إن أسمى درجة في التفسير هي تلك التي فسر النبي الكريم بها القرآن بالقرآن، حيث إن هذا المنهج يجمع عناصر التفوق والسمو من نواح ثلاثة، من ناحية النص المفسَّر، (بالفتح) والنص المفسِّر(بالكسر)، والقائم بعملية التفسير، وهو هنا المعصوم صلى الله عليه وسلم، وهذا منهج جد دقيق، ما زال يحتاج في نظري إلى استقراء للتفسير النبوي، ثم تقسيمه وفق هذا المبتغى.

وأما عن تفسير القرآن الكريم بالسنة، فإن وظيفة النبي الكريم تتلخص في بيان القرآن الكريم، وتقريب وتوضيح معانيه للناس، يقول الله تعالى: (وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم) [النحل 44] ومعلوم أن النبي الكريم قد بين القرآن كله للناس، ولم يدع آية واحدة منه دون بيان، بيد أنه ينبغي أن نعي أن هذا البيان تم على مستويات مختلفة، ومناهج متعددة، فهنالك بيان بالقول، وبيان بالفعل، وبيان بالحال، والذي يحدد نوع البيان حاجة المكلف وطبيعة النص، فإن النصوص القرآنية الكريمة النازلة في مجال العلاقات الدولية كان بيانها من خلال سلسلة المعارك والغزوات وعقود الحرب والسلم، وما يتعلق بها فقد كانت تلك الممارسات هي الوسيلة البيانية الإجمالية والتفصيلية للنصوص الكريمة النازلة في هذا السياق، وهنالك البيان القولي أو الشفهي واللساني، وهو إذا ما قيس بغيره قليل نادر، وذلك أن هذا النوع من التفسير بالنسبة للجيل الأول من الصحابة كانت الحاجة إليه تأتي في الغالب إما من ناحية مفردة غريبة ندر استعمالها في لسان قريش، وإما من ناحية معان شرعية جديدة أضافها النص الكريم إلى الدلالة اللغوية، ويبقى أن نقول: إن هذه الأنواع كلها تدخل تحت مسمى التفسير «المأثور» ومن ناحية

الترتيب المنهجي وقوته في التفسير فإن هذا النوع من التفسير يأتي في المرتبة الأولى من مراتب البيان والتفسير، وذلك بسبب ما يحمله بيان المعصوم من معنى العصمة.

وفي السياق ذاته هنالك تفسير بالسنة، وذلك بأن يعمد المفسر إلى حمل النص القرآني على الحديث النبوي حيث يرى من خلال اجتهاده وإعمال فكره أن تفسير هذه الآية، يتم بهذا الحديث، فهذا تفسير للقرآن بالسنة، وليس هو من تفسير النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا الضرب من التفسير له وجهان، وجه له صلة بالأثر وذلك باعتبار أن عملية التفسير تمت بواسطة نص منقول، ثم وجه آخر له صلة بالرأي، حيث أن المفسر عمل باجتهاده على تفسير القرآن بالسنة، وبهذا يتجلى لنا الفرق الدقيق بين التفسير النبوي، والتفسير بالسنة فالأول أقوى في الدلالة، والعمل به واجب محتم باعتباره تفسيرا بالوحي المعصوم إذا صح النقل وثبت الخبر، بيد أن الثاني اجتهاد وإعمال فكر ونظر.

وأما تفسير الصحابة للقرآن الكريم، فلا أحد يجادل في أهميته ومكانته ومنزلته، وذلك بسبب ما تهيأ لهم من عوامل متعددة تجعل تفسيرهم يحظى بالأولية على غيرهم، وإن كان تفسيرهم من حيث الترتيب المنهجي يأتي بعد التفسير النبوي، غير أن علينا أن نعلم ونحن نتعامل مع تفسير الصحابة قضايا أساسية وهي :

1- إن تفسير الصحابي يمكن أن يكون صادرا عن اجتهاده الشخصي، وإعماله لفكره واجتهاده في فهم دلالة النص الكريم، «فقد أعمل الصحابة رضي الله عنهم عقولهم في فهم القرآن، واستنبطوا منه، وكانوا فيه على تفاوت، فمنهم المكثر، ومنهم دون ذلك، وكان اجتهادهم مبنيا على علم، ولم يكونوا يقولون في القرآن بآرائهم بغير علم، ولذا حلوا ما استشكل على غيرهم فهمه وأوضحوا لهم هذا المشكل».(19)

ومعلوم أن الصحب الكرام لم يكونوا في هذا المقام في مرتبة واحدة، وإنما كانوا كما قال مسروق بن الأجدع كالإخاذ، فالإخاذ يروي الرجل، والإخاذ يروي الرجلين، والإخاذ يروي العشرة، والإخاذ يروي المائة، والإخاذ لو نزل به أهل الأرض لأصدرهم،(20) وسبب هذا التفاوت في الفهم والإدراك والقدرة على التعامل مع النصوص القرآنية راجع إلى عوامل ذاتية وأخرى موضوعية تتعلق بكل صحابي على حدة، وفي هذا الصدد ينبغي أن لا تفوتنا ملاحظة هامة وهي: أن تفسير الصحابي، في الحالة التي يكون فيها صادرا عن اجتهاد، إما أن يحظى بإجماع كلي من قبل بقية الصحابة الكرام، وهنا يمكن أن يدرج رأيه ضمن «إجماع المفسرين»، وإما أن تكون بينه وبين بقية تفسيرات الصحابة مخالفة، وفي هذه الحالة ينظر إلى هذا الاختلاف فإن كان من باب اختلاف التنوع، فالأمر في ذلك سهل ميسور، وهو في هذه الحالة قريب من الصورة الأولى، وإن كان الاختلاف من باب التضاد، فالتفسير هنا رأي في مقابل رأي، وأولى التفسيرين بالقبول من يحظى بسلامة الاستدلال، وكثرة وقوة المرجحات، أما عن وسمه بالأثر أو الرأي فأرى أن يحمل السِّمتين معا، فهو أثر بالنسبة لمن بعده، باعتباره منقولا من خالف عن سالف، وهو رأي باعتباره صادرا عن اجتهاد وإعمال فكر وقوة نظر.

2- وإما أن يكون الصحابي في تفسيره ناقلا عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن لم يعز ذلك إلى مقام النبوة الكريم، غير أن ذلك يعرف من خلال موضوع الحديث المروي في التفسير، فقد يكون في مجال لا مجال للرأي فيه والاجتهاد، وهذا ما يعبر عنه «بالموقوف» الذي يأخذ حكم المرفوع، وهذا يشمل أسباب النزول، والإخبار عن المغيبات، والمقادير والحدود الشرعية، وفي هذه الحالة فتفسير الصحابي من قبيل الأثر الذي يجب العمل به والتعويل عليه، وسبب ذلك أن هذا مما لا مجال للاجتهاد فيه، ويلحق بهذا ما أجمع عليه الصحابة، لأن الإجماع حجة، فيكون بقوة الإجماع.

3- إن بعض الصحابة قد يرجعون في التفسير إلى مرويات أهل الكتاب -وإن كان ذلك قليلا- وفي هذه الحالة، فإن تفسيرهم هذا يعد من قبيل الأثر، وذلك لا يعني البتة صحته وقبوله، فمسألة القبول هاهنا تخضع لقانون الجرح والتعديل أولا، وذلك للتأكد من صحة النقل، ثم التأكد من مضمون الرواية، وذلك بعرضها على القانون الذي تخضع له الروايات الإسرائيلية من حيث القبول والرد، وذلك لنعلم أن مجرد نقل الصحابي عن أهل الكتاب لا يبرر قبوله، وتصنيفه ضمن المأثور الذي يجب العمل به والتعويل عليه، وذلك مثل ما أورد الطبري في تفسيره من أن ابن عباس كتب إلى أبي الجلد يسأله عن الرعد فقال : الرعد الريح.(21) فهذا تفسير لا يصح، وإن رواه ابن عباس، وصح عنه، فإن مجرد نقل ابن عباس له لا يعني صحته وقبوله.

يقول الشيخ محمد رشيد رضا : وأكثر التفسير المأثور قد سرى إلى الرواة من زنادقة اليهود والفرس، ومسلمة أهل الكتاب كما قال الحافظ ابن كثير: «وجل ذلك في قصص الرسل مع أقوامهم، وما يتعلق بكتبهم ومعجزاتهم، وفي تاريخ غيرهم كأصحاب الكهف مدينة إرم ذات العماد وسحر بابل وعوج

بن عنق وفي أمور الغيب من أشراط الساعة وقيامتها وما يكون فيها وبعدها، وجل ذلك خرافات ومفتريات صدقهم فيها الرواة، حتى بعض الصحابة رضي الله عنهم». (22)

وما جرى في تفسير الصحابة من تفصيلات وتفريعات يجري على تفسير التابعين، فما كان صادرا عنهم من حيث الاجتهاد وإعمال النظر، فهو تفسير بالرأي والاستنباط، وما كانوا فيه ناقلين عن الصحابة، فهو تفسير أثري منقول عمن كان قبلهم، إلا أننا نلاحظ عند التأمل فيما نقل عنهم أمرين اثنين :

الأول: تقدم تفسير الصحابة على تفسيرهم، وذلك بسبب العوامل التي توافرت في تفسير الصحابة ولم تتوافر في تفسيرهم، فهم لم يعايشوا ظروف التنزيل، كما أنهم لم يصاحبوا النبي الكريم صلى الله عليه وسلم، هذا بالإضافة إلى العجمة التي كانت قد بدأت تسري وتنتشر في زمنهم، مما جعل تفسيرهم مع ما له من أهمية ومكانة بالغة، لا يرقى إلى درجة تفسير الصحابة، وبخاصة الأعلام الذين اشتهروا بالتفسير كابن عباس، وابن مسعود.

الثانية: توسعهم في النقل عن أهل الكتاب، فقد انتشرت مرويات بني إسرائيل في زمن التابعين انتشارا ذريعا، حيث أولع البعض منهم بنقل كل ما يروى عن بني إسرائيل مما صح وما لم يصح، حيث أفضى ذلك إلى وسم التفسير بالمأثور بسمة خطيرة كان لها آثارها السلبية في مصادر التفسير، بحيث لا تزال تلك المصادر تعاني منها حتى زمننا هذا، لولا جهود بعض العلماء الجهابذة(23) الذين قاموا بجمع تلك المرويات ودراستها في ضوء علم مناهج الجرح والتعديل، سندا ومتنا، وياحبذا لو طبعت تلك الدراسات في هامش كل مصدر من مصادر التفسير، التي عنيت بنقل تلك المرويات التي شوهت جمال التفسير.

وفي الختام أؤكد مرة أخرى أن ليس الغرض من وراء هذه الدراسة الجلبة على ما استقر وذاع وانتشر، وإنما القصد أن ألفت النظر إلى ما ترتب على تلك المنهجية الآنفة الذكر من نتائج، وعليه فإن هذه الدراسة تدعو إلى إعادة النظر في التقسيم المتوارث لعملية التفسير بالأثر والرأي، ثم بيان ما يدخل في صنف الأثر الذي يجب قبوله والركون إليه، وبين ما يدخل في قسم الرأي والاجتهاد الذي ليس له إلا ما لكل القضايا التي يتوصل إليها بإعمال الفكر والنظر، والله من وراء القصد.

الهوامش :

(1)-الصحاح لأبي نصر الجوهري 2/ 500 ط 1419/1-1999، دار إحياء التراث العربي.

(2)- لسان العرب لابن منظور الإفريقي 1 / 70 ط 3 / 1419 - 1999 دار إحياء التراث العربي.

(3)- إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق، للنووي تحقيق : نور الدين العتر ص 76. ط 3. 1992-1412 دار البشائر الإسلامية.

(4)- فتح المغيث شرح ألفية الحديث، للحافظ زين الدين العراقي ص 4 / تحقيق : محمد ربيع، ط 1 / دار الفكر.

(5)- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله القرطبي 1 / 26 ط 5 / 1417 - 1996 دار الكتب العلمية.

(6)-مناهل العرفان في علوم القرآن لمحمد عبد العظيم الزرقاني 1 / 63 دار الفكر.

(7)- البرهان في علوم القرآن لبدر الدين الزركشي 2/ 171 تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم.ط 1 / 1376 / 1957 دار إحياء الكتاب العربي.

(8)- مناهل العرفان 1 / 12 .

(9)- التفسير والمفسرون للذهبي 1/ 152 بدون تاريخ.

(10)- نفسه 1 / 152

(11) انظر : مباحث في علوم القرآن لمناع القطان ص 358 ط2 / 1417 / 1996 مكتبة المعارف. مدخل إلى علوم القرآن والتفسير لفاروق حمادة ص 217 ط 1 / 1399 / 1979 مكتبة المعارف لمحات في علوم القرآن لمحمد الصباغ ص 177 المكتب الإسلامي.

(12)- التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور 1 / 33 دار سحنون للنشر والتوزيع.

(13)- مباحث في علوم القرآن ص 360.

(14)- مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية تحقيق : عدنان زرزور ص 93 / 102.

(15)علوم القرآن مدخل إلى تفسير القرآن وبيان إعجازه للدكتور عدنان زرزور ص 404 ط 3 / 1412/ 1991 المكتب الإسلامي.

(16)- مفهوم التفسير والتأويل والتدبر لمساعد بن سليمان الطيار ص 22 ط 1 / دار ابن الجوزي / 1423.

(17)- رواه البخاري كتاب التفسير، باب ولم يلبسوا إيمانهم لظلم.

(18) التفسير والمفسرون 1/ 41.

(19) فصول في أصول التفسير لمساعد بن سليمان الطيار ص 32 ط 3 دار ابن الجوزي.

(20) الطبقات الكبرى لابن سعد 2 / 343 دار صادر.

(21) تفسير الطبري 1/ 342 تحقيق : أحمد شاكر ط1 / 1420 / 2000 مؤسسة الرسالة.

(22)- تفسير القرآن الحكيم للشيخ محمد رشيد رضا 1 / 13 ط 2 1426/ 2005.

(23)- ممن كتب في ذلك الشيخ محمد محمد أبو شهبه، واسم كتابه الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، وهو كتاب نفيس جدا.